

سلوك المرأة في القضاء وصبرها على البلاء

الأمور التي تتعلق بالمصائب والتي تحل على بني آدم وتكون بتقدير الله تعالى غالباً ما يجزع الإنسان منها إلا من رحم الله تعالى ومن هؤلاء المرأة لأنها أكثر عاطفة وأشد رحمة من الرجل ، وسنتكلم على هذه بعض الأمور والتي منها :

باب

الصبر على البلاء

قال الله تعالى: [illegible] سورة البقرة .

وقال تعالى: [illegible]. سورة الرعد .

وقال تعالى: [illegible]. سورة الحج الآية (34-35).

وقال تعالى: [illegible]. سورة العنكبوت.

وقال تعالى: **إنما يوفى الصابرون أجرهم بغير حساب**.[1]

وقال تعالى: [illegible]

(1) سورة الزمر الآية (10).

[illegible] (1) .

الصبر لغة : الحبس

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله تعالى : "الصبر شرعاً هو: حبس النفس على ثلاثة أمور : الأول : طاعة الله

والثاني : عن محارم الله

والثالث : على أقدار الله المؤلمة

فهذه أنواع الصبر التي ذكرها أهل العلم . أ.هـ . (2)

وقال رحمه الله: الإنسان عند حلول المصيبة له أربع حالات:

الحالة الأولى : أن يتسخط

والحالة الثانية : أن يصبر

والحالة الثالثة : أن يرضى

والحالة الرابعة : أن يشكر

وعن أبي سعيد الخدري □ قال : قال رسول الله □ : **"ومن يتصبر يصبره الله وما أُعطي أحد عطاء خيراً وأوسع من الصبر"** . (3)

قال الشيخ السعدي رحمه الله تعالى: وأما من وفقه الله تعالى للصبر عند وجود هذه المصائب فحبس نفسه عن التسخط قولاً وفعلاً واحتسب أجرها عند الله وعلم أن ما يدركه من الأجر

[1](2) سورة العنكبوت.
[2](3) شرح رياض الصالحين (1/119)
[3](1) رواه البخاري ومسلم .

بصبره أعظم من المصـيبة الـتي حصـلت له ، بل المصيبة تكون نعمة في حقه لأنها صارت طريقــاً لحصـول ما هو خـير له وأنفع منها فقد امتثل أمر الله وفاز بالثواب .

فلهذا قال الله تعالى: **﴿ وبشر الصابرين ﴾**.[1] أي بشرهم بأنهم يوفون أجورهم بغير حساب فالصابرون هم الذين فازوا بالبشارة العظيمة والمنحة الجسيمة.[2]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما ، عن النبي ﷺ أنه قال: **"إذا أصاب أحدكم مصيبة فليذكر مصيبته بي ، فإنها أعظم المصائب"** .[3]
وقال عليه الصلاة والسلام: **" إن العبد إذا سبقت له من الله منـزلة لم يبلغها بعمله ابتلاه الله في جسده أو في ماله أو في ولده ثم صبّره على ذلك حتى يبلغه المنـزلة التي سبقت له من الله تعالى "** .
وفي رواية عن أبي هريرة ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: **"إن الرجل ليكون له المنـزلة عند الله فما يبلغها بعمل، فلا يزال الله يبتليه بما يكره حتى يبلغه إياها"** .[4]

---

[1](2) سورة البقرة الآية (155).
[2](3) تيسير الكريم الرحمن (1-100)
[3](4) رواه ابن سعد، وصححه الألباني قي صحيح الجامع برقم (347) .
[4](5) رواه أبو داود ، وابن حبان ، والحاكم ، وصححه الألباني في صحيح الجامع حديث رقم(1625) .

وعن أبي هريرة □ قال: قال رسول الله □: **"ما رزق عبد خيراً له ولا أوسع من الصبر"** .(1)

وعنه □ ، أن رسول الله □ قال: **"يقول الله تعالى : ما لعبدي المؤمن عندي جزاءً إذا قبضت صفيهُ من أهل الدنيا ثم احتسبه إلا الجنة "**. (2)

قال الله تعالى: [illegible] .(3)

وعن أنس □ قال: سمعت رسول الله □ يقول **: "إن الله عز وجل قال : إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه فصبر عوضته عنهما الجنة" .**(4)

وعن أبي موسى الأشعري □ ، أن رسول الله □ قال: **"إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته قبضتم عبدي وَلَدَ؟ فيقولون: نعم فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده ؟ فيقولون: نعم فيقول: فماذا قال عبدي؟ فيقولون: حمدك واسترجع فيقول الله تعالى: ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد".**(5)

---

[1](1) رواه الحاكم وقال: صحيح على شرط البخاري ومسلم، وقال الحاكم في المستدرك (2/414): قد اتفق الشيخان على إخراج هذه اللفظة، وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3396).

[2](2) رواه البخاري في كتاب الرقاق برقم (6424).

[3](3) سورة النساء .

[4](4) أخرجه البخاري في كتاب المرض برقم (5653). يريد عينيه

[5](5) رواه الترمذي وقال: حديث حسن، صحيح الجامع رقم (807).

وعن أبي سـعيد وأبي هريـرة رضي الله عنهمـا، عن النبي قال **: "ما يصيب المسلم من نصب ولا وصب ولا هم ولا حزن ولا أذى ولا غم حـتى الشــوكة يشــاكها إلا كفــرا لله بها عنه من خطاياه"** . [1] الوصب : المرض .

وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله : **"من يرد الله به خيراً يصب منه"** [2]

وعن صهيب الرومي قال: قال رسول الله : **"عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير وليس ذاك إلا للمؤمن إذا أصابته سراء شكر فكان خيراً له وإذا أصابته ضراء صبر فكان خيراً له "** . [3]

وعن أنس قال : قال رسول الله : **"حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات "** . [4]

وعن عطاء بن أبي رباح قال : **قال لي ابن عباس رضي الله عنهما: ألا أريك امرأة من أهل الجنة ؟ فقلت: بلى قال: هذه المرأة السوداء أتت النبي فقالت: إني أُصرع وإني اتكشف فادع الله تعالى لي قال :"إن شئت صبرت ولك الجنة وإن شئت دعوت الله تعالى أن يعافيك " فقالت: بل أصبر ،**

---

[1](1) أخرجه البخاري في كتاب المرض برقم (5641)، ومسلم في كتاب البر والصلة برقم (2753).

[2](2) أخرجه البخاري في كتاب المرض برقم (5645).

[3](3) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق برقم (2999).

[4](4) أخرجه مسلم في كتاب الجنة ونعيمها برقم (7061).

ثم قالت: إني أتكشف فادع الله أن لا أتكشف، فدعا لها" . [1]

باب

الصبر يكون سبب لدخول الجنة

وعن ابن مسعود قال : **دخلت على النبي وهو يوعك فقلت: يا رسول الله إنك توعك وعكاً شديداً قال : " أجل إني أوعك كما يوعك رجلان منكم" قلت: ذلك إن لك أجرين ؟ قال: "أجل ذلك كذلك ما من مسلم يصيبه أذى شوكة فما فوقها إلا كَفَّرَ الله بها سيئاته وحطت عنه ذنوبه كما تحط الشجرة ورقها"** . [2]

الوعك: مغث الحمى وقيل الحمى.

وعن أنس قال : **قال رسول الله : "إذا أراد الله بعبده خيراً عجل له العقوبة في الدنيا وإذا أراد بعبده شراً أمسك عنه بذنبه حتى يوافي به يوم القيامة"** . [3]

وقال النبي **: "إن عظم الجزاء مع عظم البلاء وإن الله تعالى إذا أحب قوماً ابتلاهم**

---

[1] (5) أخرجه البخاري في كتاب المرض برقم (5652) ومسلم في كتاب البر والصلة برقم (6516).

[2] (1) أخرجه البخاري في كتاب المرض برقم (5647 و5648 و 5660) ، ومسلم في كتاب البر والصلة برقم (6504).

[3] (2) رواه الترمذي (2/64) والبيهقي في الأسماء (ص 154) وابن عدي (174/1 و 2) ، السلسلة الصحيحة (3/220) برقم (1220).

فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط" . [1]

فيه الحث للعبد على الصبر على المصائب حتى يكتب له الرضى من الله عز وجل والثواب الكامل بإذن الله تعالى.

وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله : **"ما يزا ل البلاء بالمؤمن والمؤمنة في نفسه وولده وماله حتى يلقى الله تعالى وما عليه من خطيئة"**. [2]

وعن محمود بن لبيد يرفعه : **"إن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضى ، ومن سخط فله السخط"**، وفي رواية **"ومن جزع فله الجزع"**. [3]

وعن النبي قال : **"حفت الجنة بالمكاره وحفت النار بالشهوات" .** [4]

---

[1](3) أخرجه الترمذي برقم (2396) في كتاب الزهد، صحيح الجامع (308)، والصحيحة (146) عن أنس .

[2](1) أخرجه الترمذي في كتاب الزهد برقم (2399)، وأحمد في مسنده (2/287، 450) وقال الترمذي: حسن صحيح، صحيح الجامع (5815).

[3](2) أخرجه أحمد في المسند (5/427و429) من طريقتين بلفظ: إن الله عز وجل إذا أحب قوماً ابتلاهم، فمن صبر فله الصبر ، ومن جزع فله الجزع، وأخرجه الترمذي (2398)، وابن ماجة(4031) من حديث أنس بلفظ :إن عظم الجزاء من عظم البلاء، وإن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم ، فمن رضي فله الرضى ، ومن سخط فله السخط . وسنده حسن .

[4](3) أخرجه مسلم برقم (2822)، باب صفة الجنة ونعيمها.

وعن أبي يحيى أُسيد بن حضير **أن رجلاً من الأنصار قال: يا رسول الله ألا تستعملني كما استعملت فلاناً.**
فقال:"إنكم ستلقون بعدي أثرة فاصبروا حتى تلقوني على الحوض". [1]
وعن أبي هريرة قال: قال رسول الله : **"مثل المؤمن كمثل الزرع لا تزال الرياح تفيئه ولا يزال المؤمن يصيبه البلاء ومثل المنافق كمثل شجرة الأرز لا تهتز حتى تستحصد"** . [2]
وعن سعد بن أبي وقاص قال: **قلت يا رسول الله أي الناس أشد بلاءً قال: " الأنبياء ثم الأمثل فالأمثل يُبتلى الرجل على حسب دينه فإن كان دينه صلباً اشتد بلاؤه وإن كان في دينه رقة ابتلاه الله على حسب دينه فما يبرح البلاء بالعبد حتى يمشي على الأرض وما عليه خطيئة"** . [3]
وعن عائشة رضي الله عنها: **أن رسول الله قال : "لا يصيب المؤمن من مصيبة حتى الشوكة إلا حطّ بها من خطاياه أو كُفِرَ بها من خطاياه".** [4]

---

[1](4) أخرجه البخاري في كتاب الفتن برقم (7057)، ومسلم في الإمارة برقم (1845).
[2](5) رواه مسلم في كتاب صفة المنافقين برقم (8209).
[3](1) رواه ابن ماجه والترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ورواه ابن حبان، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (143) .
[4](2) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة برقم (6511).

وعن صهيب الرومي ، عن رسول الله أنه قال: **"إن الله إذا أحب قوماً ابتلاهم فمن رضي فله الرضى ومن سخط فله السخط "**

زاد أحمد: **"ومن جزع فله الجزع".**[1]
قال ابن القيم الجوزية رحمه الله تعالى: ومن علاج المصيبة :أن يوازن بين أعظم اللذتين والتمتعين، و أدومهما لذة تمتعه بما أُصيب به ولذةِ توفيقه ، وإن آثر المرجوح من كل وجه فليعلم أن مصيبته في عقله وقلبه ودينه أعظم من مصيبته التي أُصيب بها في دنياه.أ.هـ . زاد المعاد (4/153) .

وعن أنس قال: **مرَّ النبي بامرأة تبكي عند قبر فقال: " اتقي الله واصبري فقالت: إليك عني فإنك لم تُصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها: إنه النبي فأتت النبي فلم تجد عنده بوابين فقالت: لم أعرفك يا رسول الله فقال: " إنما الصبر عند الصدمة الأولى"** .[2]
وفي رواية لمسلم: **"تبكي على صبي لها".**

الصبر الذي يثاب الإنسان عليه هو أن يصبر أول ما تصيبه المصيبة ويحتسب عند الله الأجر والثواب هذا هو الصبر.

---

[1](3) أخرجه في المسند (23695/9) من حديث محمود محمد بن لبيد ، وأخرجه الترمذي في الزهد (2404)، وابن ماجة (4031) من حديث أنس.
[2](4) أخرجه البخاري في الجنائز برقم(1283)واللفظ له، ومسلم في كتاب الجنائز برقم (926).

قال ابن قيم الجوزية: وفي الحديث أنواع من العلم أحدها: وجوب الصبر على المصائب وأنه من التقوى التي أمر العبد بها الثاني: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأن سكر المصيبة وشدتها لا يسقطه عن الآمر الناهي الثالث: تكرار الأمر والنهي مرة بعد مرة حتى يعذو الأمر إلى ربه الرابع: احتج به على جواز زيارة النساء للقبور فانه لم ينكر عليها الزيارة وإنما أمرها بالصبر ولو كانت الزيارة حراماً لبين لها حكمها وهذا كان في آخر الأمر فإن أبا هريرة إنما أسلم بعد السنة السابعة وأجيب عن هذا بأنه قد أمرها بتقوى الله والصبر وهذا إنكار منه لحالها من الزيارة والبكاء ويدل عليه أنها لما علمت أن الآمر لها من تجب طاعته انصرفت مسرعة وأيضاً فأبو هريرة لم يخبر أنه شهد هذه القصة فلا يدل الحديث على أنها بعد إسلامه ولو شهدها فلعنته لزائرات القبور والمتخذين عليها المساجد والسرج كان بعد هذا في مرض موته وفي عدم تعريفه لها بنفسه في تلك الحال التي لا تملك فيها نفسها شفقة منه ورحمة بها إذا عرفها بنفسه في تلك الحال فربما لم تسمع منه فتهلك وكان معصيتها له وهي لا تعلم أنه رسول الله أخف من معصيتها له لو علمت به فهذا من كمال رأفته صلوات الله وسلامه عليه. أ.هـ. [1]

قال الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: من فوائد هذا الحديث أن الصبر الذي يُحمد فاعله هو الصبر عند

---

[1](1) عدة الصابرين (ص80) .

الصدمة الأولى: يصبر الإنسان ويحتسب ويعلم أن لله ما أخذ وله ما أعطى وأن كل شيء عنده بأجل مسمى. أ.هـ. [1]

وفي الحديث القدسي ، قال الله عز وجل: **"ابن آدم إن صبرت عند الصدمة الأولى لم أرض لك ثواباً دون الجنة"** . [2]

باب

ما تقول من مات لها ميت

قال الله تعالى: [illegible] [3].

وعن أم سلمة زوج النبي ﷺ ورضي الله تعالى عنها قالت: **سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ما من عبد تصيبه مصيبة فيقول إنا لله وإنا إليه راجعون اللهم أؤجرني في مصيبتي واخلف لي خيراً منها إلا آجره الله في مصيبته وأخلف له خيراً منها"قالت:فلما مات أبو سلمة قلت:أي المسلمين خيرٌ من أبي سلمة أول بيتٍ هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم**

---

(1) شرح رياض الصالحين (1/169)

(2) رواه ابن ماجة. صحيح الجامع حديث رقم (8143) .

(3) سورة البقرة .

إني قلتها فأخلف الله خيراً منه رسول الله ﷺ "[1].

وفي رواية لمسلم : **عن أم سلمة رضي الله عنها قالت:قال رسول الله ﷺ: "إذا حضرتم المريض أو الميت فقولوا خيراً، فإن الملائكة يؤمنون على ما تقولون". قالت: فلما مات أبو سلمة أتيت النبي ﷺ فقلت يا رسول الله إن أبا سلمة قد مات، قال: "قولي :اللهم اغفر لي وله، واعقبني منه عُقبى حسنة" فقلت، فأعقبني الله مَنْ هو خيرٌ لي منه محمدٌ ﷺ** [2].

وعن أنس بن مالك ﷺ، قال: **مر النبي ﷺ بامرأة تبكي عند قبر، فقال: "اتقي الله واصبري، قالت: إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه، فقيل: لها إنه النبي ﷺ، فأتت باب النبي ﷺ فلم تجد عنده بوابين، فقالت:لم أعرفك، فقال: "إنما الصبر عند الصدمة الأولى"** .[3]

وعن أبي موسى ﷺ، أن رسول الله ﷺ ، قال: **"إذا مات ولد العبد قال الله تعالى لملائكته : قبضتم ولد عبدي؟ فيقولون : نعم،فيقول : قبضتم ثمرة فؤاده ؟فيقولون : نعم،فيقول**

---

[1] (1) رواه مسلم في كتاب الجنائز برقم (918)
[2] (2) صحيح مسلم ، كتاب الجنائز رقم (919)
[3])) رواه البخاري برقم (1223) ، باب زيارة القبور ، ومسلم برقم (926)، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى .

: فماذا قال عبدي؟فيقولون : حمدك واسترجع،فيقول الله تعالى : ابنوا لعبدي بيتاً في الجنة وسموه بيت الحمد" .[1]

قوله: **إذا مات ولد العبد**: أي الإنسان ذكراً كان أم أنثى، قال الله تعالى لملائكته الموكلين بقبض الأرواح: قبضتم ولد عبدي أي روحه، فيقولون: نعم فيقول: قبضتم ثمرة فؤاده ، أي نتيجته كالثمرة تنتجها الشجرة ، فيقولون: نعم، فيقول: ماذا قال عبدي، فيقولون: حمدك واسترجع ، أي قال: إنا لله وإنا إليه راجعون .

قال الطيبي: رجع السؤال إلى تنبيه الملائكة على ما أراد الله من التفضل على عبده الحامد لأجل تصبره على المصائب وعدم تشكيه بل إعداده إياها من النعم الموجبة للشكر ثم استرجاعه وأن نفسه ملك لله وإليه المصير ، وقال أولا ولد عبدي أي فرع شجرته ثم ترقى إلى ثمرة فؤاده أي نقاوة خلاصته ، فإن خلاصة المرء الفؤاد ، والفؤاد إنما يعتد به لمكان اللطيفة التي خلق لها فحقيق لمن فقد تلك النعمة فتلقاها بالحمد أن يكون هو محمودا وحتى المكان الذي يسكنه ، ولذلك قال: فيقول الله تعالى لملائكته أو لمن شاء من خلقه: ابنوا لعبدي بيتا في الجنة يسكنه في الآخرة وسموه بيت الحمد ، أخذ من تسميته به لأنَّ الأسقام والمصائب لا يثاب عليها لأنها ليست بفعل اختياري بل هو على الصبر وهو ما عليه ابن عبد السلام وابن القيم ، قالا : فهو إنما

---

[1]) رواه الترمذي ، وحسنه ابن ماجه، وحسنه الألباني في صحيح الجامع برقم (807)، والسلسلة الصحيحة برقم (1408) .

نال ذلك البيت بحمده واسترجاعه لا بمصيبته، وإنما ثواب المصيبة يكفر الخطايا لكن الأصح خلافه .
تنبيه: ظاهر ترتيب الأمر ببناء البيت على الحمد والاسترجاع معا أنه لو أتى بأحدهما دون الآخر لا يبنى له شيء وعليه فكان القياس في وجه التسمية أن يقال سموه بيت الحمد والاسترجاع لكن الأقرب أن الخصلة التي يستحق بها ذلك إنما هي الحمد وذلك الاسترجاع معه كالتتمة والرديف بدليل إفراده بالتسمية .
تتمة: قال المصنف (أي السيوطي رحمه الله) : موت الأولاد فلذ الأكباد . ومصابهم من أعظم مصاب، وفراقهم يقرع القلوب والأوصال والأعصاب ، يا له من صدع لا يشعب يوهي القوي ويقوي الوهي ويوهن العظم ويعظم الوهن مر المذاق صعب لا يطاق يضيق عنه النطاق شديد على الإطلاق لا جرم أن الله تعالى حث فيه على الصبر الجميل ووعد عليه بالأجر الجزيل وبنى له في الجنة ذاك البناء الجليل .اهـ .([1])

□ □ □

باب

النهي عن النياحة واللطم وهي من أمر الجاهلية

والميت يعذب بما نيح عليه

---

[1])) فيض القدير (1/440) .

أخذ النبي من النساء عندما بايعهن فيما أخذ منهن بأن لا يخمشن وجهاً وأن لا يدعين بالويل والثبور وأن لا يشقَّنَّ جيباً ، وأن لا ينحن على ميت، وأن لا ينشرن شعراً .

فعن أسيد بن أبي أسيد التابعي **عن امرأة من المبايعات قالت: "كان فيما أخذ علينا رسول الله في المعروف الذي أخذ علينا، أن لا نخمش وجها، ولا ندعو ويلاً، ولا نشق جيباً، ولا ننشر شعراً".**[1]

وعن أبي هريرة قال: **قال النبي : "اثنتان هما بالناس كفر: الطعن في النسب والنياحة على الميت".**[2]

وقال : **"النائحة إذا لم تتب أُلبست درعاً من جرب وسربالاً من قطران يوم القيامة".**[3]

وعن ابن مسعود قال: **قال : "ليس منا من ضرب الخدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية".**[4]

---

[1](2) رواه أبو داود، وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3535).
[2](3) رواه مسلم في كتاب الإيمان برقم (67).
[3](1) رواه مسلم في كتاب الجنائز برقم (974).
[4](2) رواه البخاري في كتاب الجنائز برقم (1297)، ورواه مسلم في كتاب الإيمان برقم (103).

وعن أبي أمامة: **"أن رسول الله لعن الخامشة وجهها، والشاقة جيبها، والداعية بالويل والثبور"**.[5]

قوله: الخامشة: قال ابن منظور : الـخَمْشُ: الـخدْشُ فـي الوجه وقد يستعمل فـي سائر الـجسد، خَمَشَه يَخْمِشُه و يَخْمُشُه خَمْشاً و خُمُوشاً و خَمَّشه. و الـخُمُوشُ: الـخُدُوشُ .([2])

والجيب: هو الخرق الذي يخرج الإنسان منه رأسه في القميص ونحوه، وهو فتحة الصدر .

وعن عمر بن الخطاب قال: **قال : "إن الميت يعذب في قبره بما نيح عليه"**.[3]

وعن المغيرة بن شعبة قال: **سمعت رسول الله يقول: "من نيح عليه فإنه يعذب بما نيح عليه يوم القيامة"**.[4]

وعن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته أنها سمعت عائشة رضي الله عنها زوج النبي قالت : إنما مر رسول الله على يهودية يبكي عليها أهلها، فقال : **"إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب في قبرها"** .([5])

---

[5](3) رواه ابن ماجة، وابن حبان في صحيحه، وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3536).

[2])) لسان العرب (6/299) .

[3](5) رواه البخاري في كتاب الجنائز برقم (1292)، ورواه مسلم في كتاب الجنائز برقم (927).

[4](6) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز برقم(1291)،ومسلم في كتاب الجنائز برقم(933).

وعن النعمان بن بشير قال: **أغمي على عبد الله بن رواحة فجعلت أخته تعدد عليه فتقول: واكذا واكذا، فقال حين أفاق: ما قلت شيئا إلا قيل لي أنت كذا أنت كذا"**.(1)

وزاد البخاري**: "فلما مات لم تبك عليه"** أي بعد هذه القصة، فإنه مات شهيداً في غزوة مؤتة كما هو معروف في كتب الحديث والسيرة. قاله الألباني رحمه الله.

وعن أبي موسى ، **أن رسول الله قال: "ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول: واجبلاه، واسيداه! أو نحو ذلك، إلا وكل به ملكان يلهزانه: أهكذا أنت؟!"**.(2)

اللهز: هو الدفع بجمع اليد في الصدر.

وعنه عن النبي قال: "**إن الميت ليعذب ببكاء الحي، إذا قالت: واعضداه! وامانعاه، واناصراه،واكاسياه،جبذ الميت فقيل:أنا حِرها أنت؟!أكاسيها أنت؟!"**.(3)

وعن أبي مالك الأشعري قال: **قال رسول الله : "أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا**

---

5)) رواه البخاري برقم (1227) ، باب قول النبي يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه ، ومسلم برقم (932) ، باب الميت يعذب ببكاء أهله عليه .

1(2) أخرجه البخاري في كتاب المغازي برقم (4267).

2(3) رواه ابن ماجة، والترمذي واللفظ له وقال: حديث حسن صحيح، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3522).

3(4) رواه الحاكم وقال:صحيح الإسناد، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب برقم(3523).

يتركونهن: الفخر في الأحساب، والطعن في الأنساب، والاستسقاء بالنجوم، والنياحة".

وقال: "النائحة إذا لم تتب قبل موتها، تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب".[1]

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **لما افتتح رسول الله مكة رنَّ إبليس رنةً اجتمعت إليه جنوده. فقال: ايأسوا بأن تردوا أمة محمد على الشرك بعد يومكم هذا، ولكن افتتنوهم في دينهم، وافشوا فيهم النوح.**[2]

وعن أنس بن مالك قال: **قال رسول الله : "صوتان ملعونان في الدنيا والآخرة: مزمار عند نعمة، ورنة عند مصيبة".**[3]

وقال رسول الله : **"النياحة من أمر الجاهلية، وإن النائحة إذا ماتت ولم تتب قطّع الله لها ثيابا من قطران، ودرعاً من لهب النار".**[4]

---

[1] (1) رواه مسلم في كتاب الجنائز برقم (934).

[2] (2) رواه الطبراني في الكبير، وأبو يعلى في المسند الكبير، والضياء في امختارة، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3526)، والصحيحة برقم (3417).

[3] (3) رواه البزار، وقال المنذر في الترغيب:رواته ثقات، وحسنه الشيخ الألباني في صحيح الترغيب برقم (3527).

[4] (4) رواه ابن ماجة، وقال الألباني: صحيح لغيره، صحيح الترغيب (3/382).

القطران: بفتح القاف وكسر الطاء، قال ابن عباس: "هو النحاس المذاب"

وقال الحسن: "هو قطران الإبل" وقيل غير ذلك.

باب

النياحة سبب لدخول الشيطان للبيت

عن أم سلمة رضي الله عنها قالت: لما مات أبو سلمة قلت: **غريب وفي أرضه غربة، لأبكيّنه بكاءً يتحدث عنه، فكنت قد تهيأت للبكاء عليه إذ أقبلت امرأة تريد أن تساعدني، فاستقبلها رسول الله ﷺ فقال: "أتريدين أن تدخلي الشيطان بيتاً أخرجه الله منه؟". فككفت عن البكاء، فلم أبك.** [1]

تساعدني: أي في البكاء والنوح، قولها (غريب في أرض غربة) لأنه من أهل مكة ومات بالمدينة.

باب

في أن من مات له ولد واحد أو أكثر

فصبر دخل الجنة

عن أنس ﷺ ، عن رسول الله ﷺ قال: **" ما من مسلم يموت له ثلاثة لم يبلغوا الحنث إلا أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم"**[2].

---

(1) رواه مسلم في كتاب الجنائز برقم (922).

(2) رواه البخاري في كتاب الجنائز برقم (1248) ، ومسلم في كتاب البر والصلة .

الحنث: بكسر الحاء وسكون النون : هو الإثم والذنب والمعنى أنهم لم يبلغوا السن الذي تكتب عليهم في الذنوب.

وعن عقبة بن عامر ، عن رسول الله أنه قال :

"من أشكل ثلاثة من صلبه فاحتسبهم على الله في سبيل الله عزَّ وجلَّ وجبت له الجنة"[1].

وعن عتبة بن عبد السلمي قال: سمعت رسول الله يقول : **" ما من مسلم يموت له ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا تلقوه من أبواب الجنة الثمانية من أيها شاء دخل"[2].**

وعن حبيبه **أنها كانت عند عائشة رضي الله عنها فجاء النبي حتى دخل عليها فقال: " ما من مسلمين يموت لهما ثلاثة من الولد لم يبلغوا الحنث إلا جيء بهم يوم القيامة حتى يوقفوا على باب الجنة فيقال لهم ادخلوا الجنة فيقولون حتى يدخل آباؤنا فيقال لهم :"ادخلوا أنتم وآباؤكم"[3].**

---

[1](1)رواه أحمد والطبراني،وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم(2000)،والصحيحة برقم(2296).

[2](2) رواه ابن ماجه بإسناد جيد، صحيح الجامع (5772)، الرياض (958)، الجنائز (ص23). وحسنه الألباني في صحيح الترغيب برقم (1993).

وعن أبي حسان قال: قلت لأبي هريرة ، إنه قد مات لي ابنان فما أنت محدثي عن رسول الله بحديث يطيب أنفسنا عن موتانا؟ قال: نعم " **صغارهم دعاميص الجنة يتلقى أحدهم أباه أو قال أبويه فيأخذ بثوبه أو قال بيده كما آخذ أنا بصنفة ثوب هذا فلا يتناهى أو قال ينتهي حتى يدخله الله وأباه الجنة"[(1)].**

الدعاميص: بفتح الدال وبالصاد مهملتين جمع دعموص بضم الدال وهي دويبة صغيرة تكون في العذران إذا نشفت يضرب لونها إلى السواد وشبه الطفل به لصغره وسرعة حركته في الجنة. وقيل الدعموص هو الرجل كثير الدخول على الملوك من غير إذن منهم.

وصنفة الثوب: بفتح الصاد المهملة والنون معاً بعدهما فاء هي حاشيته وطرفه الذي لا هدب له، وقيل هي الناحية ذات الهدب والله تعالى أعلم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنه سمع رسول الله يقول: **" من كان له فرطان من أمتي أدخله الله بهما الجنة"** فقالت له عائشة : فمن كان له فرط ؟ قال: **" من كان له فرط ؟؟"** قالت : فمن لم يكن له فرط من أمتك ؟ قال: **" فأما فرط أمتي لن يصابوا بمثلي"[(2)].**

---

[3](3) رواه الطبراني، المشكاة (1754)،وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم(2003)

[1](4) رواه مسلم في كتاب البر والصلة برقم (2635)، وأحمد (2/510).

[2]([1]) رواه الترمذي وقال: حديثٌ حسن، المشكاة (1735).

الفرط: بالتحريك هو الذي يتقدم القوم ليرتاد لهم الماء ويهيء لهم الدلاء والرشاء والمراد به هنا الولد دون البلوغ يقدمه المرء بين يديه ذكراً كان أو أنثى وجمعه أفراط.

وقوله **" فأنا فرط أمتي"** أي أتقدمهم إلى الحوض قبل ورودهم أهيء مصالحهم في دار القرار والله تعالى أعلم.

وعن قرة بن إياس ، **أن رجلاً كان يأتي النبي ومعه ابن له فقال النبي : "أتحبه" قال: نعم يا رسول الله أحبكَ الله كما أحبه ففقده النبي فقال: "ما فعل فلان بن فلان" قالوا يا رسول الله مات فقال النبي لأبيه "ألا تحب أن لا تأتي باباً من أبواب الجنة إلا وجدته ينتظرك" فقال رجلٌ : يا رسول الله أله خاصة أم لكلنا؟ قال "بل لكلكم"[(1)].**

وفي رواية للنسائي قال: **كان نبي الله إذا جلس جلس إليه نفر من أصحابه فيهم رجلٌ له ابن صغير يأتيه من خلف ظهره فيقعد بين يديه فهلك فامتنع الرجل أن يحضر الحلقة لذكر ابنه ففقده النبي فقال:**

"مالي لا أرى فلاناً" قالوا : يا رسول الله بُنيه الذي رأيته هلك فلقيه النبي فسأله عن بُنيه فأخبره أنه هلك فعزاه عليه

---

[1](1) رواه أحمد،والنسائي وابن حبان، وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم(2007).

ثم قال: "يا فلان أيهما كان أحب إليك؟ أن تمتع به عمرك أو لا تأتي إلى باب الجنة إلا وجدته قد سبقك إليه يفتحه لك؟" قال: يا نبي الله بل يسبقني إلى باب الجنة فيفتحها لهو أحب إليَّ قال: "فذاك لك"[1].

وعن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله : **"ما من مسلمين يتوفى لهما ثلاثة من الولد إلا أدخلهما الله الجنة بفضل رحمته إياهم" فقالوا: يا رسول الله أو اثنان قال: "أو اثنان" قالوا: أو واحد؟ قال: "أو واحد" ثم قال: "والذي نفسي بيده إن السقط ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا احتسبته"[2].**

السرر: بسين مهملة وراء مكررة محركاً : هو ما تقطعه القابلة وما بقي بعد القطع فهو السُّرَّة.

باب
جواز البكاء من غير نياحة

عن أنس بن مالك قال : **"دخلنا مع رسول الله على أبي سيف القين وكان ظئرا لإبراهيم عليه السلام فأخذ رسول الله إبراهيم فقبله وشمه ثم دخلنا عليه بعد ذلك وإبراهيم يجود بنفسه فجعلت عينا رسول تذرفان فقال له عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه وأنت يا رسول الله فقال يا**

---

[1](2) نفس المصدر السابق.
[2](3) أخرجه أحمد، وصححه الألباني في صحيح الترغيب برقم(2008) ، المشكاة برقم (1754).

بن عوف إنها رحمة ثم أتبعها بأخرى فقال إن العين لتدمع، وإن القلب ليحزن ولا نقول إلا ما يرضى ربنا، وإنا بفراقك يا إبراهيم لمحزونون" .([1])

قال ابن سعد : عبد الله بلغ سنة فنقره ديك في وجهه فمات .([2])

قال ابن حجر : وقال البلاذري في الأنساب : أن عبد الله بن عثمان بن عفان من رقية بنت النبي لما مات وضعه النبي في حجره ، وقال : **"إنما يرحم الله من عباده الرحماء" .**([3])

وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: اشتكى سعد بن عبادة شكوى له فأتاه النبي يعوده مع عبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وعبد الله بن مسعود رضي الله عنهم فلما دخل عليه فوجده في غاشية أهله فقال قد قضى قالوا لا يا رسول الله فبكى النبي فلما رأى القوم بكاء النبي بكوا فقال ألا تسمعون إن الله لا يعذب بدمع العين ولا بحزن القلب ولكن يعذب بهذا وأشار إلى لسانه أو يرحم وإن الميت يعذب ببكاء أهله عليه وكان عمر رضي الله عنه يضرب فيه بالعصا ويرمى بالحجارة ويحثي بالتراب .([4])

---

[1]) رواه البخاري برقم (1241) ، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم إنا بك لمحزونون.

[2])) الطبقات الكبرى (8/30) .

[3])) فتح الباري (3/186) .

[4]) رواه البخاري برقم(1242)،باب البكاء ثم المريض ، ومسلم برقم(924)، باب البكاء على الميت.

وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال النبي : **"أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب وإن عيني رسول الله لتذرفان، ثم أخذها خالد بن الوليد إمرة ففتح له"** .([1])

وعن أسامة بن زيد قال: **كنا عند النبي فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبيا لها أو ابنا لها في الموت، فقال**([2]) **للرسول: "ارجع إليها فأخبرها أن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل شيء عنده بأجل مسمى، فمرها فلتصبر ولتحتسب" ، فعاد الرسول، فقال: إنها قد أقسمت لتأتينها، قال: فقام النبي وقام معه سعد بن عبادة ومعاذ بن جبل وانطلقت معهم، فَرُفِعَ إليه الصبي ونفسه تقعقع كأنها في شنة ففاضت عيناه، فقال له سعد: ما هذا يا رسول الله! قال: "هذه رحمة جعلها الله في قلوب عباده وإنما يرحم الله من عباده الرحماء"** .([3])

قوله: فقال هذه رحمةٌ أي الدمعة أثر رحمة أي أن الذي يفيض من الدمع من حزن القلب بغير تعمد من صاحبه ولا استدعاء لا مؤاخذه عليه وإنما

---

[1]) رواه البخاري برقم (1189) ، باب الرجل ينعى إلى أهل الميت بنفسه .

[2]) أي النبي .

[3])) البخاري برقم (1224) ، ومسلم برقم (923) .

المنهي عنه الجزع وعدم الصبر، قوله وإنما يرحم الله من عباده الرحماء، في رواية عن شعبة في أواخرها: ولا يرحم الله من عباده إلا الرحماء، و(مَنْ) في قوله من عباده بيانية وهي حال من المفعول قدمه فيكون أوقع والرحماء جمع رحيم وهو من صيغ المبالغه ومقتضاه أن رحمة الله تختص بمن اتصف بالرحمة وتحقق بها بخلاف من فيه أدنى رحمة لكن ثبت في حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود وغيره: (الراحمون يرحمهم الرحمن)، والراحمون جمع راحم فيدخل كل من فيه أدنى رحمة وقد ذكر الحربي مناسبة الإتيان بلفظ الرحماء في حديث الباب بما حاصله أن لفظ الجلالة دال على العظمة وقد عرف بالاستقراء أنه حيث ورد يكون الكلام مسوقا للتعظيم والله أعلم .
ثم قال: وفي هذا الحديث من ما تقدم: جواز استحضار ذوي الفضل للمحتضر لرجاء بركتهم ودعائهم، وجواز القسم عليه لذلك، وجواز المشي إلى التعزية والعيادة بغير إذن بخلاف الوليمة، وجواز إطلاق اللفظ الموهم لما لم يقع بأنه يقع مبالغة في ذلك لينبعث خاطر المسئول في المجيء للإجابة إلى ذلك، وفيه: استحباب إبرار القسم وأمر صاحب المصيبة بالصبر قبل وقوع الموت ليقع وهو مستشعر بالرضا مقاوما للحزن بالصبر وإخبار من يستدعى بالأمر الذي يستدعى من أجله وتقديم السلام على الكلام وعيادة المريض ولو كان مفضولاً أو صبياً صغيراً، وفيه: أن أهل الفضل لا ينبغي أن يقطعوا الناس عن فضلهم ولو ردوا أول

مرة واستفهام التابع من إمامه عما يشكل عليه مما يتعارض ظاهره، وحسن الأدب في السؤال لتقديمه .

وفيه: الترغيب في الشفقة على خلق الله والرحمة لهم، والترهيب من قساوة القلب، وجمود العين، وجواز البكاء بغير نوح ونحوه . فتح الباري (3/157،158) .

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: **لما جاء رسول الله ﷺ قتلُ زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة، جلس رسول الله ﷺ يعرف فيه الحزن، قالت: وأنا أطلع من شق الباب فأتاه رجل فقال: أي رسول الله! إن نساء جعفر - وذكر بكاءهن، فأمره أن ينهاهن، فذهب الرجل ثم أتى فقال: والله لقد غلبنني أو غلبننا.**

فزعمت أن النبي ﷺ قال: "فاحثِ في أفواههن التراب".

فقلت: أرغم الله أنفك، فو الله ما أنت بفاعل ولا تركت رسول الله ﷺ من العَنا. (1)

قال النووي: مرادها أن الرجل قاصر عن القيام بما أمر به من الإنكار والتأديب، ومع ذلك لم يفصح بعجزه عن ذلك ليرسل غيره فيستريح من التعب.أ.هـ.

---

[1](1) رواه البخاري في كتاب الجنائز برقم)1305)، واللفظ له، ومسلم في كتاب الجنائز برقم (935).

وعن حذيفة ، أنه قال: إذ حُضِر: إذاً أنا مت فلا يؤذن علي أحد، إني أخاف أن يكون نعياً وإني سمعت رسول الله ينهى عن النعي. [1]

عن أنس قال : شهدنا بنتاً للنبي قال : ورسول الله جالس على القبر ، قال : فرُئِيَتْ عيناه تدمعان ،
قال : فقال :" **هل منكم رجل لم يقارف الليلة**"؟
فقال أبو طلحة: أنا، قال :" **فانزل** " قال : فنـزل في قبرها .([2])
لم يقارف: أي لم يجامع .

باب

النهي عن سب الميت والإساءة له

عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله : **"لا تسبوا الأموات، فإنهم أفضوا إلى ما قدموا"**.[3]

قوله : **"أفضوا إلى ما قدموا" :** أي وصلوا إلى ما عملوا من خير أو شر .

قال ابن حجر رحمه الله: "واستدل به على منع سب الأموات مطلقا، وأصح ما قيل في ذلك أن

---

[1](2) رواه الترمذي وقال: حديث حسن، وحسنه الألباني في صحيح الترغيب برقم (3531)، وأحكام الجنائز (ص 44).

[2])) رواه البخاري برقم (3/ 126، 127، 167) .

[3](1) رواه البخاري في كتاب الجنائز برقم (1393).

أموات الكفار والفساق يجوز ذكر مساوئهم للتحذير منهم والتنفير عنهم، وقد أجمع العلماء على جواز جرح المجروحين من الرواة أحياء وأمواتاً. أ.هـ.([1])

باب
جواز زيارة النساء للقبور

تقدم حدبث أنس بن مالك ، قال : **مر النبي بامرأة تبكي عند قبر، فقال : "اتقي الله واصبري، قالت : إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه، فقيل : لها إنه النبي ، فأتت باب النبي فلم تجد عنده بوابين، فقالت :لم أعرفك، فقال: "إنما الصبر عند الصدمة الأولى"** .([2])

وعن محمد بن قيس بن مخرمة أنه قال يوماً: ألا أحدثكم عني وعن أمي ،قال فظننا أنه يريد أمه التي ولدته، قال: قالت عائشة: ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ، قلنا بلى: قال قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي فيها عندي انقلب فوضع رداءه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه وبسط طرف إزاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث إلا ريثما ظن أني قد رقدت فأخذ رداءه رويداً وانتعل رويداً وفتح الباب فخرج ثم أجافه رويداً، فجعلت درعي في رأسي واختمرت وتقنعت إزاري ثم انطلقت على

---

[1]) فتح الباري (3/259) .

[2]) رواه البخاري برقم (1223) ، باب زيارة القبور ، ومسلم برقم (926) ، باب في الصبر على المصيبة عند الصدمة الأولى .

إثره حتى جاء البقيع فقام فأطال القيام ثم رفع يديه ثلاث مرات ثم انحرف فانحرفت فأسرع فأسرعت فهرول فهرولت فأحضر فأحضرت فسبقته فدخلت فليس إلا أن اضطجعت،فدخل فقال:مالك ياعائش حشيا رابية قالت:قلت لاشيء،قال:لتخبريني أو ليخبرني اللطيف الخبير،قالت:قلت يا رسول الله بأبي أنت وأمي فأخبرته،قال:الذي رأيت أمامي،قلت:نعم،فلهدني في صدري لهدة أوجعتني ثم قال أظننت أن يحيف الله عليك ورسوله قالت مهما يكتم الناس يعلمه الله نعم قال فإن جبريل أتاني حين رأيت فناداني فأخفاه منك فأجبته فأخفيته منك ولم يكن يدخل عليك وقد وضعت ثيابك وظننت أن قد رقدت فكرهت أن أوقظك وخشيت أن تستوحشي فقال إن ربك يأمرك أن تأتي أهل البقيع فتستغفر لهم قالت قلت كيف أقول لهم يا رسول الله قال قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين وإنا إن شاء الله بكم للاحقون .([1])
وعن أبي هريرة قال ثم زار النبي قبر أمه فبكى وأبكى من حوله فقال استأذنت ربي في أن أستغفر لها فلم يؤذن لي واستأذنته في أن أزور قبرها فأذن لي فزوروا القبور فإنها تذكر الموت" . ([2])

---

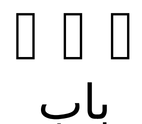
[1]) رواه مسلم برقم (974) ، باب ما يقال ثم دخول القبور والدعاء لأهلها .
[2]) رواه مسلم برقم (976) ، باب استئذان النبي ربه عز وجل في زيارة قبر أمه .

قال النووي : فيه جواز زيارة المشركين في الحياة وقبورهم بعد الوفاة لأنه إذا جازت زيارتهم بعد الوفاة ففي الحياة أولى وقد قال الله تعالى وصاحبهما في الدنيا معروفا وفيه النهى عن الاستغفار للكفار قال القاضي عياض رحمه الله سبب زيارته قبرها أنه قصد قوة الموعظة والذكرى بمشاهدة قبرها ويؤيده قوله في آخر الحديث فزوروا القبور فإنها تذكركم الموت .([1])

عن أبي التياح يزيد بن حميد عن عبد الله بن أبي مليكة ، أن عائشة أقبلت ذات يوم من المقابر فقلت لها يا أم المؤمنين من أين أقبلت قالت من قبر أخي عبد الرحمن بن أبي بكر، فقلت لها: أليس كان رسول الله نهى عن زيارة القبور، قالت : نعم كان قد نهى ثم أمر بزيارتها .([2])

ضوابط ومن شروط زيارة المرأة للمقابر :

1- الزيارة تكون للعبرة والموعظة وتذكر الآخرة .
2- عدم النياحة واللطم وخمش الخدود وشق الجيوب عند الزيارة للمقابر.
3- عدم الاختلاط بين الرجال والنساء .
4- عدم كثرة الزيارة ، وعدم تخصيص يوم معين كالأعياد مثلاً .



باب

---

[1]) شرح النووي (7/42) .
[2]) المستدرك برقم (1392) .

الإحداد ثلاثة أيام وعلى الزوج أربعة أشهر وعشرا
عن حفصة عن أم عطية عن النبي قالت: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ولا نكتحل ولا نتطيب ولا نلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب وقد رخص لنا ثم الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كست أظفار وكنا ننهي عن إتباع الجنائز .([1])

وعن عائشة رضي الله عنها، عن النبي قال : **"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوجها"** .([2])

قال الشافعي: كان الإحداد على المتوفى عنهن الزوج في الجاهلية سنة فأقر الإحداد على المتوفى عنهن في عددهن وأسقط عنهن عددهن، ولم يكن الإحداد في سكنى البيوت فتسكن المتوفى عنها أي بيت كانت فيه جيد أو رديء، وذلك أن الإحداد إنما هو في البدن وترك لزينة البدن، وهو أن يدخل على البدن شيء بزينة أو طيب معها عليها يظهر بها فتدعو إلى شهوتها، فأما اللبس نفسه فلا بد منه، قال: فزينة البدن المدخل عليه من غيره الدهن كله في الرأس فلا خير في شيء منه طيب ولا غيره زيت ولا شيرق ولا غيرهما وذلك أن كل الأدهان

---

[1]) رواه البخاري برقم (307) ، باب الطيب للمرأة ثم غسلها من المحيض ، ومسلم برقم (938) ، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه ذلك إلا ثلاثة أيام .

[2]) رواه مسلم برقم (1491) ، باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه ذلك إلا ثلاثة أيام .

تقوم مقاما واحدا في ترجيل الشعر وإذهاب الشعر الشعث وذلك هو الزينة وإن كان بعضها أطيب من بعض وهكذا رأيت المحرم يفتدي بأن يدهن رأسه ولحيته بزيت أو دهن طيب لما وصفت من الترجيل وإذهاب الشعث، قال: فأما بدنها فلا بأس أن تدهنه بالزيت وكل مالا طيب فيه من الدهن كما لا يكون بذلك بأس للمحرم وإن كانت الحاد تخالف المحرم في بعض أمرها لأنه ليس بموضع زينة للبدن ولا طيب تظهر ريحه فيدعو إلى شهوتها، فأما الدهن الطيب والبخور فلا خير فيه لبدنها لما وصفت من أنه طيب يدعو إلى شهوتها وينبه بمكانها، وإنما الحاد من الطيب شيء أذنت فيه الحاد والحاد إذا مست الطيب لم يجب عليها فدية ولم ينتقض إحدادها وقد أساءت، قال وكل كحل كان زينة فلا خير فيه لها مثل الأثمد وغيره مما يحسن موقعه في عينها، فأما – ما لم يكن زينة- وما أشبهه إذا احتاجت إليه فلا بأس لأنه ليس فيه زينة بل هو يزيد العين مرها وقبحها وما اضطرت إليه مما فيه زينة من الكحل اكتحلت به بالليل ومسحته بالنهار، وكذلك الدمام وما أرادت به الدواء .([1])

وعن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن حميد بن نافع عن زينب بنت أبي سلمة أنها أخبرته هذه الأحاديث الثلاثة :

قالت زينب : دخلت على أم حبيبة زوج النبي حين توفي أبوها أبو سفيان بن حرب ، فدعت أم حبيبة بطيب فيه صفرة خلوق أو غيره فدهنت منه جارية

[1]) الأم (5/230-231) .

ثم مست بعارضيها ، ثم قالت : والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله يقول : **"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" .**

قالت زينب: فدخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست منه، ثم قالت: أما والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله يقول على المنبر: **"لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت فوق ثلاث ليال إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا" .**

قالت زينب: وسمعت أم سلمة تقول: جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتكحلها؟ فقال رسول الله : "لا"، مرتين أو ثلاثا كل ذلك يقول: "لا"، ثم قال رسول الله : "إنما هي أربعة أشهر وعشر وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحول"، قال حميد: فقلت لزينب : وما ترمي بالبعرة على رأس الحول، فقالت زينب : كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حفشا ولبست شر ثيابها ولم تمس طيبا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة - حمار أو شاة أو طائر - فتفتض به فقلما تفتض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى بعرة

فترمي ثم تراجع بعد ما شاءت من طيب أو غيره. سئل مالك ما تفتض به؟ قال: تمسح به جلدها .([1])
قال الشافعي رحمه الله تعالى الحفش البيت الصغير الذليل من الشعر والبناء وغيره والقبص أن تأخذ من الدابة موضعا بأطراف أصابعها والقبض الأخذ بالكف كلها قال الشافعي وترمي بالبعرة من ورائها على معنى أنها قد بلغت الغاية التي لها أن تكون ناسية زمام الزوج بطول ما حدث عليه كما تركت البعرة وراء ظهرها. ([2])

باب
ما يجب على الحادة اجتنابه

يجب على المرأة الحادة اجتناب كل ما نهى عنه الشارع الحكيم، فلا يجوز لها أن تحد أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا، ولا يجوز لها الاكتحال ولا الطيب، وكذلك عليها اجتناب كل شيء يدعو لنكاحها .

فعن حفصة، عن أم عطية عن النبي قالت: كنا ننهى أن نحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا، ولا نكتحل، ولا نتطيب، ولا نلبس ثوبا مصبوغا إلا ثوب عصب، وقد رخص لنا ثم الطهر إذا اغتسلت إحدانا من محيضها في نبذة من كست أظفار، وكنا ننهي عن إتباع الجنائز . ([3])

---

[1]) رواه البخاري برقم (5024)،باب تحد المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرا، ومسلم برقم (1486)،باب وجوب الإحداد في عدة الوفاة وتحريمه ذلك إلا ثلاثة أيام

[2]) الأم (5/230-231) .

[3]) رواه البخاري برقم (307) ، باب الطيب للمرأة ثم غسلها من المحيض ، ومسلم برقم (938) ، باب وجوب الإحداد في عدة

باب
تحذير المرأة من اتباع الجنائز

عن أم عطية رضي الله عنها قالت : نهينا عن اتباع الجنائز ولم يعزم علينا .([1])

قولها: "عن أم عطية نهينا عن اتباع الجنائز ولا يعزم علينا" قال ابن حجر : أي إلى أن نصل إلى القبور، وقوله "ولم يعزم علينا " أي أن لا نأتي أهل الميت فنعزيهم ونترحم على ميتهم من غير أن نتبع جنازته انتهى، وفي أخذ هذا التفصيل من هذا السياق نظر، نعم هو في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي رأى فاطمة مقبلة فقال: من أين جئت فقالت: رحمت على أهل هذا الميت ميتهم، فقال: لعلك بلغت معهم الكدى قالت: لا " الحديث أخرجه أحمد والحاكم وغيرهما، فأنكر عليها بلوغ الكدى، وهو بالضم وتخفيف الدال المقصورة وهي المقادير، ولم ينكر عليها التعزية، وقال المحب الطبري: يحتمل أن يكون المراد بقولها " ولم يعزم علينا " أي كما عزم على الرجال بترغيبهم في اتباعها بحصول القيراط ونحو ذلك، والأول أظهر، والله أعلم. ([2])

وقال النووي : معناه نهانا رسول الله عن ذلك نهي كراهة تنـزيه لا نهي عزيمة تحريم، ومذهب أصحابنا أنه مكروه ليس بحرام لهذا الحديث، قال القاضي: قال

الوفاة وتحريمه ذلك إلا ثلاثة أيام .

[1]) رواه البخاري برقم (1219) ، باب اتباع النساء الجنائز ، ومسلم برقم (938) ، باب نهي النساء عن اتباع الجنائز .

[2]) فتح الباري .

جمهور العلماء بمنعهن من اتباعها، وأجازه علماء المدينة، وأجازه مالك وكرهه للشابة. ([1])
والراجح هو الكراهة والله أعلم .
قال ابن قدامة: ويكره اتباع النساء الجنائز . ([2])
وقال الصنعاني: "وقولها ولم يعزم علينا ظاهر في أن النهي للكراهية لا للتحريم كأنها فهمته من قرينة وإلا فأصله التحريم وإلى الكراهة ذهب جمهور أهل العلم، ويدل له ما أخرجه ابن أبي شيبة من حديث أبي هريرة: **"أن رسول الله كان في جنازة فرأى عمر امرأة فصاح بها، فقال: دعها يا عمر".** الحديث وأخرجه النسائي وابن ماجة .

[1]) شرح النووي على صحيح مسلم (7/3) .
[2]) المغني (2/176) .